

شرح الأربعين النووية للعلامة ابن العطار (٣) | تعليق الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

قال النووي رحمه الله تعالى الحديث الثالث عن أبي عبد الرحمن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بنـي الإسلام - 00:00:00

وعلى خمس شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان رواه البخاري ومسلم.

قال ابن رحـمه الله اما ما يتعلـق بـلـفـظـ الـحـدـيـثـ وـلـغـاتـهـ فـقـدـ جـاءـ الـحـدـيـثـ فـيـ الصـحـيـحـ بـرـوـاـيـةـ مـخـلـفـةـ نـذـكـرـهـاـ انـ شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ وـطـرـقـ

00:00:10 جميع

حدـيـثـ عـنـ عـبـدـ الـلـهـ اـبـنـ عـمـرـ وـفـيـ روـاـيـةـ لـمـسـلـمـ بـنـيـ إـلـاسـلـامـ عـلـىـ خـمـسـةـ عـلـىـ انـ يـوـحـدـ اللـهـ وـاقـامـ الصـلـاـةـ وـايـتـاءـ الزـكـاـةـ وـصـيـامـ رـمـضـانـ

وـالـحـجـ هـكـذـاـ سـمـعـتـهـ مـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـلـمـسـلـمـ فـيـ روـاـيـةـ ثـانـيـةـ بـنـيـ إـلـاسـلـامـ عـلـىـ خـمـسـ عـلـىـ انـ يـعـبـدـ اللـهـ وـيـكـفـرـ بـمـاـ

00:00:30 دونـهـ

وـاقـامـ الصـلـاـةـ وـايـتـاءـ الزـكـاـةـ وـحجـ الـبـيـتـ وـصـومـ رـمـضـانـ وـفـيـ روـاـيـةـ لـمـسـلـمـ وـهـيـ روـاـيـةـ الـكـتـابـ بـنـيـ إـلـاسـلـامـ عـلـىـ خـمـسـ شـهـادـةـ انـ لاـ اللـهـ الاـ اللـهـ انـ مـحـمـدـ رـسـوـلـ اللـهـ وـاقـامـ الصـلـاـةـ وـايـتـاءـ الزـكـاـةـ وـحجـ الـبـيـتـ وـصـومـ رـمـضـانـ وـفـيـ روـاـيـةـ لـمـسـلـمـ ايـضاـ انـ رـجـلـاـ قـالـ لـعـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ

00:00:50 الاـ تـغـزوـهـ

فـقـالـ اـنـيـ سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ انـ اـلـاسـلـامـ بـنـيـ عـلـىـ خـمـسـ شـهـادـةـ انـ لاـ اللـهـ الاـ اللـهـ وـاقـامـ الصـلـاـةـ وـايـتـاءـ الزـكـاـةـ وـصـيـامـ رـمـضـانـ وـحجـ الـبـيـتـ وـصـومـ رـمـضـانـ وـفـيـ روـاـيـةـ مـحـيـ الدـيـنـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ فـيـ شـرـحـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ لـهـذاـ الـحـدـيـثـ وـقـعـ فـيـ الطـرـيقـ الـاـوـلـ وـالـرـاـبـعـ

00:01:10 عـلـىـ خـمـسـةـ بـالـهـاءـ فـيـهـاـ وـفـيـ

الـثـانـيـ وـالـثـالـثـ خـمـسـ بـلـاـهـ وـكـلـاهـمـاـ بـلـاـهـ وـالـمـرـادـ بـرـوـاـيـةـ الـهـاءـ خـمـسـ اـرـكـانـ اوـ نـحـوـهـ.ـ وـبـحـذـفـهاـ خـمـسـ خـصـالـ اوـ دـعـائـمـ اوـ قـوـاعـدـ اوـ نـحـوـ ذـلـكـ.ـ وـاـمـاـ تـقـدـيمـ الـحـجـ وـتـأـخـيرـهـ فـفـيـ الـرـوـاـيـةـ الـاـوـلـيـ وـالـرـاـبـعـةـ تـقـدـيمـ الصـيـامـ.ـ وـفـيـ الـثـانـيـ وـالـثـالـثـةـ تـقـدـيمـ الـحـجـ.ـ ثـمـ اـخـتـلـفـ الـعـلـمـاءـ

00:01:30 فـيـ انـكـارـ اـبـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ

الـرـجـلـ الـذـيـ قـدـمـ الـحـجـ مـعـ اـبـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ رـوـاهـ كـذـلـكـ كـمـاـ وـقـعـ فـيـ الطـرـيقـينـ المـذـكـورـينـ.ـ وـالـاظـهـرـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ اـنـ اـبـنـ عـمـرـ

رضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ سـمـعـهـ مـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـرـتـيـنـ مـرـةـ بـتـقـدـيمـ الـحـجـ وـمـرـةـ بـتـقـدـيمـ الصـومـ.ـ فـرـوـاهـ ايـضاـ عـلـىـ الـوـجـهـيـنـ فـيـ

00:01:54 وـقـتـيـنـ

فـلـمـ رـدـ عـلـيـهـ الرـجـلـ وـقـدـمـ الـحـجـ قـالـ اـبـنـ عـمـرـ لـاـ تـرـدـ عـلـيـ ماـ لـاـ عـلـمـ لـكـ بـهـ وـلـاـ تـعـرـضـ بـمـاـ لـاـ تـعـرـفـهـ وـلـاـ تـقـدـحـ فـيـمـاـ لـاـ لـاـ تـتـحـقـقـهـ بـلـ بـتـقـدـيمـ

00:02:14 الصـومـ هـكـذـاـ سـمـعـتـهـ مـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.ـ وـلـيـسـ فـيـ هـذـاـ نـفـيـ لـسـمـاعـهـ عـلـىـ الـوـجـهـيـنـ.ـ وـيـحـتـمـلـ اـنـ اـبـنـ

عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ كـانـ سـمـعـهـ مـرـتـيـنـ بـالـوـجـهـيـنـ كـمـاـ ذـكـرـنـاـ.ـ ثـمـ لـمـ رـدـ عـلـيـهـ الرـجـلـ نـسـيـ الـوـجـهـ الـذـيـ رـدـهـ فـاـنـكـرـهـ فـهـذـاـ الـاحـتـمـالـانـ هـمـ

الـمـخـتـارـانـ فـيـ هـذـاـ.ـ وـقـالـ الشـيـخـ اـبـوـ عـمـروـ بـنـ الصـلـاـحـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ مـحـافـظـةـ اـبـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ عـلـىـ مـاـ سـمـعـهـ مـنـ رـسـوـلـ اللـهـ

00:02:34

صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـنـهـيـهـ عـنـ عـكـسـهـ تـصلـحـ حـجـةـ لـكـونـ الـوـاـوـيـ تـقـتـضـيـ التـرـتـيبـ.ـ وـهـوـ مـذـهـبـ كـثـيرـ مـنـ الـفـقـهـاءـ الشـافـعـيـنـ وـشـذـوذـ

مـنـ نـحـوـ وـمـنـ قـالـ لـاـ تـقـتـضـيـ التـرـتـيبـ وـهـوـ الـمـخـتـارـ وـقـولـ الـجـمـهـورـ فـلـهـ اـنـ يـقـولـ لـمـ يـكـنـ ذـلـكـ لـكـونـهـاـ تـقـتـضـيـ التـرـتـيبـ بـلـ لـاـ فـرـضـ

شائع في اللسان فتصرف فيه بالتقديم - 00:03:14

تأخير لذلك مع كونه لم يسمع نهي ابن عمر عن ذلك فافهم ذلك فإنه من المشكل الذي لم اraham بينوه. هذا اخر كلام الشيخ ابي عمرو ابن الصلاح قال الشيخ محي الدين رحمه الله ورضي عنه وهذا الذي قاله ضعيف من وجهين احدهما ان الروايتين قد ثبتنا في الصحيحين - 00:03:37

وما صححتان في المعنى لا تنافي بينهما كما قدمنا اياضاحه فلا يجوز ابطال احداهما. الثاني ان فتح باب احتمال التقديم والتأخير في مثل هذا قدح في رواية الروايتين. ولو فتح لنا ذلك لم يبقى وثيق بشيء من الروايات الا القليل. ولا يخفى بطلان هذا وما يتربت عليه من - 00:03:59

مفاسد وتعلق من يتعلّق به ممن في قلبه مرض والله اعلم. قال الشيخ محى الدين رحمه الله ثم اعلم انه وقع في روایة لابي عوانة الاسبريني في كتابه المخرج على صحيح مسلم وشرطه عكس ما وقع في مسلم من قول الرجل لابن عمر في كتابه -

الخرج على صحيح مسلم وشرطه عكس ما وقع السلام عليكم في رواية أبي عوانة الاسبرائين في كتابه المخرج على صحيح مسلم وشرطه. عكس ما وقع في مسلم من قول الرجل لابن عمر قد قدم - 00:04:39

ما الحج؟ قدمي الحج. احسن ايه؟ قدمي الحج. فوق فيه ان ابن عمر قال للرجل اجعل صيام رمضان اخرهن كما سمعت من من في رسول الله عليه وسلم قال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح لا يقاوم هذه الرواية ما رواه مسلم قال الشيخ محبي الدين رحمه الله وهذا

محتمل ايضاً صحته ويكون قد جرت القضية مرتين لرجلين والله اعلم ذكر المصنف رحمة الله تعالى في هذه الجملة توفيقاً بين الرواية والدلي في هذا الحديث منقولاً من كلام أبي عمرو ابن الصلاح في صيانة صحيح مسلم والنبووي في - [00:05:17](#)

شرح صحيح مسلم المسمى بالمنهج. فان ابن عمر رضي الله عنه حدث بهذا الحديث فوقع في روایة عنه تقديم الحج على الصوم.
وحدث ايضاً فوقع عكس ذلك بتقديم الصوم على الحج. وفي - 00:05:37
صحيح مسلم انه لما حدث به رد عليه رجل بتقديم الحج على الصوم. فاخبر ابن عمر بان الروایة بتقديم الصوم على الحج. وعند اب
عوانة عكس ذلك ان الرحا. رد عليه بتقديم - 00:05:57

فرد عليه ابن عمر بتقديم الحج. والواول هو المحفوظ عنه في صحيح مسلم انه انكر على الرجل وذكر ان المحفوظ من حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو تقديم صيام رمضان على الحج وهو الظاهر في - 00:06:17

في نسق الحديث وان كان البخاري رحمة الله تعالى لم يسر على ذلك لكن الاظهر ان المحفوظ تقديم صيام رمضان على نعم. احسن الله اليكم واما اقتصاره في الرواية الرابعة على احدى الشهادتين فهو اما تقصير من الراوي في حذف الشهادة الاخرى التي اتبها غيرهم من الحفاظ. واما ان تكون وقعة - 00:06:37

الرواية من اصلها هكذا ويكون من الحذف للاكتفاء باحد القرىنتين ودلالته على الاخر المحذوف والله اعلم. واما اسم الرجل الذي رد عليه ابن عمر رضي الله عنهمما تقديم الحج فهو يزيد ابن بشر السكسكي. ذكره الحافظ الخطيب البغدادي في الاسماء المبهمة. واما قوله الا تغزو - 00:07:01

فهو بالباء المثنية من فوق للخطاب ويجوز ان تكتب بالالف وبحذفها. فالاول قول الكتاب المتقدمين والثاني قول المتأخرین وهو الاصح حکاهما ابن قتيبة في ادب الكاتب. واما جواب ابن عمر له بحديث بنی الاسلام على خمس. فالظاهر ان معناه ليس الغزو بلازم على الاعیان - 00:07:21

فان الاسلامبني على خمس ليس الغزو منها. وهذا الحديث اصل عظيم في معرفة الدين وعليه اعتماده. وقد جمع اركانه والله اعلم
قال النووي رحمة الله تعالى الحديث الرابع عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدق ان احدكم - 00:07:41

يجمعه بطن امه اربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضفة مثل ذلك. ثم يرسل الملك فينفح فيه الروح ويؤمر باربع كلمات بكتاب رزق به واجله وعمله وشقي ام سعيد. فوالذي لا الله غيره ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع - 00:08:01

عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها. وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع. فيسبق عليه فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها رواه البخاري ومسلم. قال ابن العطار رحمة الله تعالى اما ما يتعلق بلفظ الحديث ومتنه - 00:08:22
فقوله الصادق المصدق فمعنى الصادق المصدق فيما يأتيه من الوحي قوله ان احدكم بكسر الهمزة على حكاية لفظه صلى الله عليه وسلم وقوله وبكس رزقه هو بالباء الموحدة في اوله. وقوله وشقي ام سعيد خبر مبتدأ محنوف؟ اي وهو شقي او سعيد؟ اعلم ان هذا الحديث يروى بالفاظ مختلفة - 00:08:41

نذكر طريق الجمع بينها ان شاء الله تعالى. قال الشيخ محبي الدين رحمة الله تعالى ورضي عنه في شرح مسلم ظاهر هذه الرواية ان ارسال الملكي يكون بعد مئة وعشرين يوما. وفي رواية اخرى لمسلم يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر في الرحم اربعين. باربعين او خمسة - 00:09:05

اربعين ليلة فيقول يا رب اشقي او سعيد وفي رواية ثالثة لمسلم اذا مر بالنطفة اثننتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سماعها وبصرها وجلدتها. وفي رواية ابن اسید ان النطفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم يتسرع عليها الملك الملك. وفي رواية ان ملكا موكل بالرحم اذا اراد الله ان - 00:09:25

اخلق شيئا باذن الله لبعض واربعين ليلة وذكر الحديث. وفي رواية انس ان الله قد وكل بالرحم ملكا فيقول اي رب نطفة. اي رب علّق اي رب مضفة. قال الجمع بين هذه الروايات ان للملك ملازمة مراعاة بحال النطفة. وانه يقول يا رب هذه علاقة هذه مضفة في اوقاتها - 00:09:49

فكل وقت يقول فيه ما صارت اليه بامر الله تعالى وهو اعلم سبحانه وتعالى. ولكلام الملك وتصرفه اوقات حين يخلقها الله تعالى نطفة ثم ينقلها علقة وهو اول علم الملك بانه ولد. بانه لانه ليس كل نطفة تصير ولدا - 00:10:09

وذلك عقب الأربعين الاولى وحينئذ يكتب رزقه واجله وعمله وشقاوته او سعادته ثم للملك فيه تصرف اخر في وقت اخر وهو تصويره وخلق سماعه وبصره وجده ولحمه وعظمته. وكونه ذكر انتى وذلك انما يكون في الأربعين الثالثة. وهي مدة المضفة - 00:10:29

وب قبل انقضاء هذه الأربعين وقبل نفح الروح فيه لان نفح الروح لا يكون الا بعد تمام صورته. واما قوله في احدى الروايات فاذا مر بالنطفة اثننتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سماعها وبصرها وجلدتها ولحمها وظامها ثم قال يا - 00:10:49
ربى اذكر انتى؟ فيقضى ربك ما شاء ويكتب الملك وذكر رزقه فقال القاضي وغيره ليس هو على ظاهره بل المراد بتصويرها وخلق سماعها الى اخره انه يكتب ذلك ثم يفعله في وقت اخر. لان التصوير عقب الأربعين الاولى غير موجود في العادة. وانما يقع في الأربعين الثالثة - 00:11:09

وهي مدة المضفة كما قال الله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلاة من طين ثم جعلناه نطفة وفي قرار مكين ثم يكون للملك فيه تصوير اخر وهو وقت نفح الروح عقب الأربعين الثالثة حين يكمل له اربعة اشهر. واتفق العلماء على ان نفح الروح - 00:11:29
لا يكون الا بعد اربعة اشهر ووقع في رواية للبخاري ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين اربعين ثم يكون علقة مثله ثم يكون مضفة مثله ثم يبعث اليه الملك فيؤذن باربع كلمات في كتب في كتب رزقه واجله وشقي - 00:11:52
ابو سعيد ثم ينفح فيه ثم يبعث قوله ثم يبعث بحرف ثم يقتضي تأخير كتب الملك هذه الامور الى بعد الأربعين الثالثة والحادي

الباغية تقتضي الكتب عقب الأربعين الاولى وجوابه ان قوله يبعث اليه الملك فيؤذن في كتب فيكتب معطوف على قوله يجمع في بطن امه ومتصل به لا بما قبله - 00:12:12

وهو قوله ثم يكون مضافة مثله ويكون قوله ثم يكون مضافة مثله علقة ثم يكون مضافة مثله معتراضا بين المعطوف والمعطوف عليه ذلك جائز موجود في القرآن والحديث الصحيح وغيره من كلام العرب. قال القاضي وغيره والمراد بارسال الملك في هذه الاشياء بالمصنف رحمة الله تعالى الى - 00:12:38

هذا المسلك في التوفيق بين ما ذكر في الاحاديث من كون الكتابة بعد الأربعين الاولى وفهم ما في بعض من كونه بعد الأربعين الثالثة. فرجع الى التأليف بينها بهذا الوجه اللغوي. واحسن من هذا ما ذهب اليه - 00:12:58

ابن القيم وانتصر له ببساط العبارة في كتاب التبيان وفي شفاء العليل وفي حاشيته على مختصر سنن ابي داود بامكانى تكرر الكتابة مرتين. فالاولى بعد الأربعين الاولى والثانية بعد الأربعين الثالثة - 00:13:18

وهذا هو الموفق لظواهر النصوص فان النصوص صريحة في تكرر الكتابة فتحمل على المحلين فت تكون ثمة كتابة اولى بعد الأربعين الاولى وكتابة ثانية بعد الأربعين الثالثة. نعم قال القاضي وغيره المراد بارسال الملك في هذه الاشياء يمره بها وبالتصرف فيها بهذه الافعال. والا فقد صرخ في الحديث بانه موكل - 00:13:38

بالرحم وانه يقول يا رب نطفة يا رب علقة يا رب مضافة ثم المراد بجميع ما ذكر من الرزق والاجل والشقاوة والسعادة والعمل والذكرة والانوثة انه يظهر ذلك للملك. وانه يأمره بذلك وكتابته. والا فقضاء الله - 00:14:09

انا سابق على ذلك وعلمه وارادته لكل ذلك موجود في الازل والله الموفق. قوله صلى الله عليه وسلم فوالذي لا اله غيره ان احدكم ليعلم بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها. وان احدكم ليعلم بعمل اهل النار الى اخره. المراد بالذراع التمثيل - 00:14:29

بالقرب من موته ودخوله عقبه الى تلك الدار ما بقي بينه وبينها الا كمن بقي بينه وبين موضع الارض ذراع. والمراد بهذا الحديث لان هذا قد يقع في نادر من الناس الى انه غالب فيهم ثم من لطف الله تعالى والاسعة رحمته انقلاب الناس من الشر الى الخير في كثرة بخلاف - 00:14:49

في العكس فانه في نهاية من القلة والندرة ويدخل في هذا من انقلب الى عمل النار بکفر او معصية لكن يختلفان في التخليل وعدمه الكافر يدخل في النار وغيره لا يدخل. وفي هذا الحديث اثبات القدر وان التوبة تهدم الذنب قبلها. وان من مات على شيء حكم له به من خير او شر - 00:15:09

الا ان اصحاب المعاشي غير الكفر في المشيئة والله اعلم. وفي هذا الحديث دالة لمذهب اهل السنة في اثبات قوله رحمة الله الا ان اصحاب المعاشي غير الكفر في المشيئة اي كانوا تحت مشيئة الله. من شاء عذبهم وان شاء عفا عنهم - 00:15:29

وغرر له. نعم. احسن الله اليكم. وفي هذا الحديث دالة لمذهب اهل السنة باثبات القدر وان السعادة والشقاوة في جميع واقع واقعات بقضاء الله خيرا وشرها نفعها وضرها. لا يسأل عما يفعل وهم يسألون. فهو ملك فهو ملك - 00:15:49

الله تعالى فهو ملك الله تعالى يفعل ما يشاء ولا اعتراض على المالك في ملكه لكن لا ينبغي الاتكال على ما قدر وترك العمل كما قال الصحابة رضي الله عنهم افلا نتكل على ما قدر لنا؟ بل ينبغي الاجتهاد في العمل كما ارشدهم صلى الله عليه وسلم بقوله اعملوا وسددوا واقاربوا كل ميسر لما - 00:16:09

خلق له ثم تلا قوله تعالى فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنیسره لليسري. قال الامام ابو الموظف المظفر السمعاني سبیل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس ومجرد العقول. فمن عدل عن التوقيف فيه ظل وتهافي بحار الحيرة. ولم يبلغ - 00:16:29

غثاء النفس ولا يصل الى ما يطمئن به القلب لأن القدر سر من اسرار الله تعالى ضربت دونه الاستمار. واختص الله به وحجبه عن عقول الخلق معارفهم لما علمه من من الحكمة. وواجهنا ان نقف حيث حد لنا ولا نتجاوز. وقد طوى الله تعالى علم القدر على العالم فلم -

لم يعلمه نبي مرسى ولا ملك مقرب. وقيل ان سر القدر ينكشف لهم اذا دخلوا الجنة ولا ينكشفوا قبل دخولها. قوله رحمة الله وهو قيل ان سر القدر ينكشف لهم الى اخره لم يثبت ما يدل على ذلك بل القدر سرا اخفاه الله سبحانه وتعالى - 00:17:09

عن الخلق لحكمته الكاملة ورحمته الشاملة. نعم. احسن الله اليكم. قال النووي رحمة الله تعالى الخامس عن ام المؤمنين ام عبدالله عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد. رواه البخاري ومسلم وفي رواية - 00:17:29

مسلم عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد. قال ابن العطار رحمة الله قال اهل العربية الرد هنا بمعنى المردود ومعناه فهو باطل غير معتمد به. قال الشيخ محي الدين رحمة الله ورضي عنه هذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الاسلام وهو من جوامع كلامه صلى الله عليه وسلم فانه صريح في رد كل البدع - 00:17:49

تراثات وفي الرواية الثانية زيادة وهي انه قد يعادن بعض الفاعلين في بدعة سبق إليها فإذا احتاج عليه بالرواية الاولى يقول انا ما حدثت شيئا في يحتاج علي بالثانية التي فيها التصريح برد كل المحدثات سواء احداثها الفاعل او سبق بأحداثها. وفي هذا الحديث دليل من يقول من الاصول - 00:18:09

ولبيان ان النهي يقتضي الفساد. ومن قال لا يقتضي الفساد يقول هذا خبر واحد. ولا يكفي في اثبات هذه القاعدة المهمة. وهذا جواب فاسق وهذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في ابطال المنكرات واشاعة الاستدلال به. قلت قد عد العلماء امورا احدثت في الدين احداثها الجهلة المتعمعقون - 00:18:29

لا اصل لها في الشريعة فينبغي ان يستدل على ابطالها وان يحج فاعلها بهذا الحديث الصحيح الصريح وذلك خرق في العبادة فمنها ما هو وفي الصلاة كصلاة الرغائب وليلة النصف من شعبان وقراءة الانعام في ركعة في ليلة السابع والعشرين من رمضان وايهام العوام انها نزلت - 00:18:49

دفعه واحدة في هذه الليلة ومن ذلك ما يزداد في الاقامة من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قال النووي رحمة الله الحديث السادس عن ابي عبدالله النعمان بن بشير رضي الله عنهمما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحال بين وان الحرام بين - 00:19:09

وبينهما امور مشتبهات لا يعلم من كثير من الناس من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه. ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حولا حمالا يوشك ان يرتفع فيه - 00:19:27

الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارم الاولى في الجسد مضفة اذا صلحت صلح الجسد كله. واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب. رواه البخاري مسلم قال ابن العطار رحمة الله اجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائد وانه احد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام - 00:19:37

وان الاسلام يدور عليه وعلى حديث الاعمال بالنبي وحديث من من حسن اسلام المرأة تركه ما لا يعنيه. وقال ابو داود الثاني احسن الله اليكم السجستانى يدور على اربعة احاديث هذه الثلاثة وحديث لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه. وقيل حديث ازهد في - 00:19:57

يحبك الله وزد فيما ايدي الناس يحبك الناس. قال العلماء وسبب عظم موقعه انه صلى الله عليه وسلم نبه فيه على اصلاح المطعم والمشرب والملبس وغيرها وانه ينبغي ان يكون حلالا وارشد الى معرفة الحال وانه ينبغي ترك المشتبهات فانه سبب لحماية دينه وعرضه - 00:20:17

خذرا من مواقعة الشبهات واوضح ذلك بضرب المثل بالحمة ثم بين اهم الامر وهو مراعاة القلب. فقال صلى الله عليه وسلم الا وان في الجسد مضفة الى اخره فبين صلى الله عليه وسلم ان بصلاح القلب يصلح باقي الجسد ومفساده افسد باقيه. واما قوله صلى الله عليه وسلم الحال بين والحرام بين فما - 00:20:37

ان الاشياء ثلاثة اقسام حلال بين واضح لا يخفى حله كالخبز والفواكه والزيت والعسل والسمن ولبن مأكول ولبن مأكول اللحم وبيضه وغيره من المطعومات وكذلك الكلام والنظر والمشي وغير ذلك من التصرفات فهي حلال بين واضح لا شك في حله. واما الحرام البين

- 00:20:57 -

والميته والبول والدم المسقوف وكذلك الزنا والكذب والغيبة والنميمة والنظر الى الاجنبية واسباب ذلك. واما المشتبهات فمعناه انها ليست بواضحة الحن ولا الحرمة. فلها لا يعرفها كثير من الناس ولا يعلمون حكمها واما العلماء فيعرفون حكمها بنص او قياس او استصحاب او غير ذلك. فإذا - 00:21:17

الشيء بين الحل والحرمة ولم يكن فيه نص ولا اجماع اجتهد فيه المجتهد. فألحقه بأحدهما بالدليل الشرعي فإذا الحقه به صار حلالا وقد يكون دليلا غير خال عن الاحتمال البين فيكون الورع تركه ويكون داخلا في قوله صلى الله عليه وسلم فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدینه وعرضه - 00:21:37

وان لم يظهر للمجتهد في شيء وهو مشتبه فهل يؤخذ بحله ام بحرمنه ام يتوقف فيه ثلاثة مذاهب حكاهما القاضي عياض وغيره والظاهر وانها مخرجة على الخلاف المذكور في الاشياء قبل ورود الشرع - 00:21:57

وفي اربعة مذاهب الاصح انه لا يحكم بحله ولا حرمة ولا اباحة ولا غيرها لان التكليف عند اهل الحق لا يثبت الا بالشرع والثاني حكمها التحرير والثالث الاباحة والرابع التوقف والله اعلم. قوله صلى الله عليه وسلم رحمة الله. واما المشتبهات فمعناها انها ليست

- 00:22:12 -

الحل ولا الحرمة فلها لا يعرفها كثير من الناس الى اخره متعلقه المتشابه الطلبی لان المتشابه الخاص ما سبق ذكره نوعان احدهما المتشابه الخبری. وهذا لا سبيل الى علمه. فقد اختص - 00:22:32

الله عز وجل به ومحله حقائق ما اخبر عنه عز وجل كحقائق معانی الاسماء والصفات او حقائق العذاب والتعيم. والثاني المتشابه الطلبی. وهو ما لم يتبيّن معناه ولم تتضح دلالته فهذا يعلمه من يعلمه من الناس ويخفى على من يخفى عليه من الناس - 00:22:52

فقوله صلى الله عليه وسلم لا يعلمهم كثير من الناس مشعر بان في الناس يعلم حكم المتشابه الطلبی وقوله رحمة الله تعالى بعد وان لم يظهر للمجتهد فيه شيء وهو مشتبه اي عليه فهل يؤخذ بحله - 00:23:22

ام بحرمنه ام يتوقف فيه ثلاثة يرحمك الله. فيه ثلاثة مذاهب حكاهما القاضي عياض وغيره ثم قال الظاهر انها مخرجة على الخلاف المذكور في الاشياء قبل ورود الشرع. والمراد بالاشياء الاعيان المنتفع بها - 00:23:47

فان العلماء اختلفوا في حكم الاعيان المنتفع بها هل الاصل فيها والحل او الاصل فيها الحظر او توقف في ذلك عند قوم كما اشار الى ذلك الديسي في نظمه المختصر في الاصول اذ قال - 00:24:07

واختلفوا في الاصل في الاشياء فقيل الحظر الا ما اباحه الدليل وقيل ان اصلها الاباحة وقيل بالوقف وفيه راحة واصح المذاهب في ذلك ما حرقه العالمة محمد الامين الشنقيطي في مذكرة اصول الفقه وغيرها - 00:24:34

ان الاشياء تتتنوع على انواع اربعة. اولها ما كان متمحضا في المفسدة فالاصل فيه التحرير والثاني ما كان متمحضا في المصلحة فالاصل فيه الحل والتالت ما كان خاليا من المفسدة والمصلحة مع ما كان خاليا من المفسدة - 00:24:54

مصلحتي مع وهذا له وجود في الذهان ولا وجود له في الاعيان. هذا له وجود في الذهان ولا وجود له في الاعيان ما معنى هذه الجملة نعم في الواقع يعني في الخارج في الحياة وجود في الذهان - 00:25:32

يعني في القسمة العقلية يعني في القسمة العقلية لما يقع في الذهن. والرابع ما تكون فيه مصلحة من وجه ومفيدة من وجه فالاصل فيه لما غالب منها. فان غالب المصلحة فالاصل فيه - 00:26:05

الحل وان غالب المفسدة فالاصل فيه المنع والحظير. وان تسويانا قيل ان دفع المفسدة مقدم على جلب المصلحة فيكون الاصل فيه الحظر في هذه الصورة نعم حصلنا عليكم قوله صلى الله عليه وسلم فقد استبرأ لدیني وعرضه اي حصل له البراءة لدیني من الذم الشرعي وصان عرضه عن كلام الناس فيه. قوله صلى الله عليه وسلم ان لكل ملك حمى - 00:26:32

الاوان حمى الله محارمه معناه ان الملوك وغيرهم يكون لكل ملك منهم حين يحمي عن الناس ويمنعهم دخوله فمن دخله اوقع به عقوبة من احتاط لنفسه لا يقارب ذلك خوفا من من الوقوع فيه. ولله تعالى ايضا حمى وهي محارم اي المعاشي التي حرمتها كالقتل والزنا والسرقة والقذف والخمر والكذب والغيبة والنميمة - 00:27:06

للمال بالباطل وشبهه ذلك فكل هذا حمى الله تعالى من دخله بارتکابه شيئا من المعاشي استحق العقوبة. ومن قاربه يوشك ان يقع فيه من احتاط لنفسه لم يقاربه ولا يتعلق بشيء يقربه من المعصية فلا يدخل في شيء من الشبهات. قوله صلى الله عليه وسلم الا وان في الجسد مضفة اذا صلحت - 00:27:26

الجسد كله اذا فسست فسد الجسد كله الا وهي القلب قال اهل اللغة قالوا صلح الشيء وفسد بفتح اللام والسين وضمهما. والفتح افصح واشهر. والمضفة القطعة من اللحم سميت بذلك لانها تمضغ في الفم - 00:27:46

صغرها قالوا المراد تصغير القلب بالنسبة الى باقي الجسد مع ان صلاح الجسد وفساده تابعان للقلب. وفي هذا الحث الاكيد على السعي في صلاح القلب وفي هذا الحث الاكيد على السعي في صلاح القلب وحمايته من الفساد واحتج به من قال العقل في القلب لا في الرأس وهو مذهب اصحابنا - 00:28:00

وجماهير المتكلمين وقال ابو حنيفة هو في الدماغ وقد يقال في الرأس وحكوا الاول ايضا عن الفلسفه والثاني عن الاطباء قال المازلي يحتج القائلون بأنه في القلب بقوله تعالى اعلم يسيروا في الارض فتكون لهم قلوب يعقلون بها وقوله تعالى ان في ذلك لذكرى - 00:28:20

لمن كان له قلب وبهذا الحديث فانه صلى الله عليه وسلم جعل صلاح الجسد وفساده تابعا للقلب. مع ان الدماغ من جملة الجسد فيكون صلاحة وفساده تابعا للقلب. فعلم انه - 00:28:40

ليس محل للعقل واحتج القائلون بأنه في الدماغ بانه اذا فسد الدماغ فسد العقل ويكون من في من ويكون من فساد الدماغ الصرع في ولا حجة لهم في ذلك لأن الله سبحانه وتعالى اجرى العادة بفساد العقد عند فساد الدماغ مع ان العقل ليس فيه ولا امتناع من ذلك قال - 00:28:52

لا سيما على اصولهم في الاشتراك الذي يذكرون بين الدماغ والقلب. وهم يجعلون بين الرأس والمعده والدماغ اشتراكا والله اعلم. ووراء هذا بين القولين قول ثالث وهو ان العقل في القلب مع اتصاله بالدماغ ان العقل في القلب مع - 00:29:12 اتصاله بالدماء وهي رواية عن الامام احمد اختارها ابو العباس ابن تيمية الحفيد وهي الاقوال الثلاثة - 00:29:32